قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣١١٢ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٩٥ لسنة ٢٠٢٠ باعتبار مشروع إقامة الطريق ربع الدائرى حول مدينة أبشواى بمحافظة الفيوم ، بطول ٣٧٠٠ متر وعرض ٢٠ مترًا ، مارًا بنواحى (أبو جنشو ، النصارية ، أبو كساة) من أعمال المنفعة العامة ؛

وبناءً على ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية مساحة (٣٦٥م^{٢}) بناحية أبو جنشو بمركز ومدينة أبشواى ، واللازمة لإنشاء مدخل (محور) لربط الطريق ربع الدائرى بطريق السنجا - أبشواى بمحافظة الفيوم .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على المساحة المشار إليها فى المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها واسم مالكها الظاهر بالمذكرة الإيضاحية والرسم التخطيطى والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ ربيع الأول سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ٢٣ سبتمبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣١١٢ لسنة ٢٠٢٤

أتشرف بعرض الآتى :

ورد كتاب محافظة الفيوم رقم (٤٦٥٩) المؤرخ ٢٠٢٤/٨/١٥ مرفقًا به مذكرة إيضاحية تتضمن طلب المحافظة اعتبار مشروع نزع ملكية مساحة (٣٦٥م٢) بناحية أبو جنشو بمركز ومدينة أبشواى - محافظة الفيوم - واللازمة لإنشاء مدخل (محور) لربط الطريق الربع الدائرى بطريق السنجا - أبشواى من أعمال المنفعة العامة والمملوكة للمواطن/ عبد العزيز محمد الروبى والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على قطعة الأرض اللازمة لتنفيذ المحور .

حيث الثابت من مذكرة محافظة الفيوم أنه تم تقدير قيمة التعويض المبدئى الذى يجب إيداعه بحساب الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية وهو ٥٠٠٠٠٠ جنيه (خمسمائة ألف جنيه) اعتماد مالى مبدئى للمشروع يشمل تكاليف الأعمال المساحية والمتبقى سوف يتم تحويله تعويض لصاحب الشأن وذلك بعد إنهاء الإجراءات الفنية وقيام لجنة التثمين بالهيئة بتحديد قيمة التعويض للمالك لحين تقدير قيمة التعويض النهائى وذلك إعمالاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وذلك فور صدور قرار المنفعة العامة .

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق كشف يتضمن أسماء الملاك الظاهرين للمحور المطلوب نزع ملكيته لإضفاء صفة النفع العام عليه ، والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق مخطط إجمالى بالمشروع المطلوب إقامته .

ولما كان تنفيذ مشـروع إنشـاء محـور الطريق الدائرى بمحافظـة الفيوم يعد من أعمـال المنفعة العامة - الأمر الذى يتطلب تقرير صفة المنفعة العامة له والاسـتيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه .

لذلك وإعمالاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسـنة ١٩٧٩ بشـأن نظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرفق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

أ.د/ منال عوض

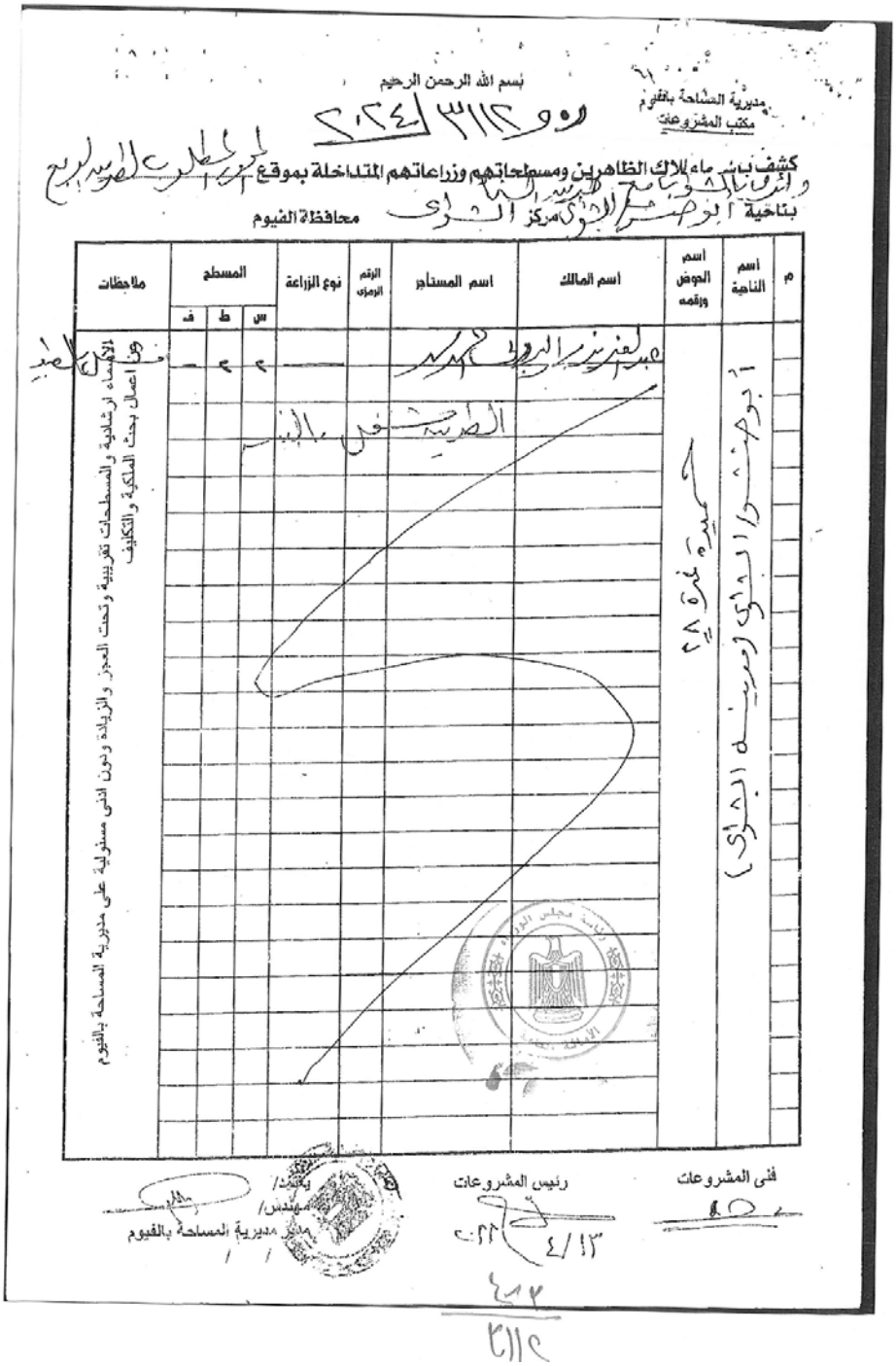

مديرية المساحة بالفيوم
مكتب المشروعات

بسم الله الرحمن الرحيم

٢١٢ / ٢٠٢٤

كشف بأسماء ملاك الظاهرين ومساحاتهم وزراعاتهم المتداخلة بموقع المحور المطرح الصديق
بناحية أبو صير الوزى مركز الفيوم
محافظة الفيوم

م	اسم الناحية	اسم الحوض ورقمه	اسم المالك	اسم المستأجر	الرقم الرمزى	نوع الزراعة	المسطح س	المسطح ط	المسطح ف	ملاحظات
							م	م		الأسماء ارشادية والمسطحات تقريبية وتحت الحوز والزيادة ودون اى مسئولية على مديرية المساحة بالفيوم وأى اعمال بحث الملكية والتكليف

فنى المشروعات

رئيس المشروعات
٤/١٣

رئيس قسم/
مهندس/
مدير مديرية المساحة بالفيوم

٤٠٢
٢١٢